




الدليل الإرشادي

السلامة في المرافق التعليمية

OSHJ-GL-22



المحتويات

صفحة

1	1	المقدمة
1	2	الغرض وال نطاق
1	3	التعريفات
2	4	الأدوار والالتزامات
3	4.1	الالتزامات الجهات الحكومية والمنشآت الخاصة
3	4.2	الالتزامات العامل
3	4.3	الالتزامات المتخصص في مجال السلامة والصحة
3	4.4	الالتزامات أعضاء لجنة السلامة والصحة المهنية
4	5	الإرشادات
4	5.1	تقييم المخاطر
5	5.2	السلامة في المرافق التعليمية
5	5.2.1	الدخول والخروج
5	5.2.2	حالات الانزلاق والتعثر
5	5.2.3	وسائل النقل
6	5.2.4	السكن
7	5.2.5	الرحلات الميدانية
7	5.2.6	إدارة المتعهددين
8	5.2.7	السلامة الكهربائية
9	5.2.8	المرافق الرياضية
9	5.2.8.1	صالات الالعاب الرياضية
9	5.2.8.2	أحواض السباحة
9	5.2.9	سلامة المختبرات
10	5.2.10	المواد الخطرة

10	مكافحة الآفات	5.2.11
11	إدارة النفايات	5.2.12
11	الصحة المهنية في المرافق التعليمية	5.3
12	مرافق الرعاية	5.3.1
12	المناولة اليدوية وهندسة بيئه العمل	5.3.2
13	الأمهات الجدد والحوامل	5.3.3
13	أصحاب الهمم	5.3.4
13	6 التدريب	
14	7 الاستعداد لحالات الطوارئ والاستجابة لها	
15	السلامة من الحرائق	7.1
16	الإسعافات الأولية	7.2
16	العيادات	7.3
17	الحوادث	7.4
18	8 المراجع	

1 المقدمة

يُعد تطبيق ممارسات السلامة والصحة المهنية الجيدة أمراً مهماً وضرورياً في المؤسسات التعليمية والتي يجب عليها تقديم واجب الرعاية للتأكد من سلامة العمال والطلاب والمعهدية والزوار وغيرهم من الأشخاص في البيئة التعليمية.

2 الغرض والنطاق

تم تطوير الأدلة الإرشادية لتقديم الدعم للجهات الحكومية والمنشآت الخاصة وذلك لتوفير المعلومات الازمة للإشتراك بها وللامتنال لمطالبات نظام الشارقة للسلامة والصحة المهنية، وتمثل الإرشادات الواردة في هذا الدليل ممارسة مثلى على الجهات حسب تصنيف المخاطر بها الاسترشاد بما ورد في هذا الدليل.
يغطي الدليل الإرشادي المتعلق بالسلامة في المرافق التعليمية جميع مراحل التعليم، بدايةً من مرحلة ما قبل المدرسة وحتى الجامعة بما في ذلك جميع معاهد التدريب.

3 التعريفات

- | | |
|------------------|--|
| الجهات الحكومية: | الدوائر أو الهيئات أو المؤسسات الحكومية وما في حكمها في الإمارة. |
| المنشآت الخاصة: | المؤسسات والشركات والمشروعات والأنشطة الاقتصادية العاملة في الإمارة بوجه عام. |
| المخاطر: | مزيج من احتمالية وقوع الأخطار التي تُسبب الخسائر وشدة تلك الخسائر (العواقب). |
| تقييم المخاطر: | الإجراء المهني لتقدير المخاطر الناشئة عن الأخطار في مكان العمل وتطوير تدابير التحكم المناسبة وذلك لتقليلها إلى الحد الأدنى المقبول. |
| الأخطار: | أي شيء يمكن أن يسبب ضرراً أو خسارة مثل الإصابة أو اعتلال الصحة أو الأضرار التي تحدث في الممتلكات وما إلى ذلك. |
| التعليم: | عملية التدريس أو التعلم في مدرسة أو كلية أو جامعة، أو المعرفة التي يتلقاها أي شخص من هذه العملية. |
| العامل: | هو كل شخص، ذكر أو أنثى، يعمل لقاء أجر مهما كان نوعه في خدمة الجهة وتحت إدارتها أو إشرافها حتى وإن كان بعيداً عن ناظرها، ويندرج تحت هذا المصطلح أي موظف أو مستخدم يعمل في خدمة الجهة. |

الرحلات الميدانية:
أي عمل ينفذه العمال أو الطلاب لأغراض التدريس أو البحث، أو غير ذلك من الأنشطة
التي يمارسونها بصفتهم ممثلي عن الجهة خارج مبانها.

أخصائي السلامة
والصحة:
أي شخص يتولى تنفيذ وإدارة وتقدير ومراقبة سياسات وإجراءات أنظمة السلامة
والصحة المهنية.

لجنة السلامة والصحة
المهنية:
مجموعة تمثلها الإدارة وأخصائي السلامة والصحة المهنية والعاملون في مكان العمل
ويجتمعون بصفة دورية لبحث قضايا السلامة والصحة المهنية ومعالجتها.

خطة سلامة المختبرات:
نظام موثق يضم تقييم المخاطر وأنظمة العمل الآمنة والإجراءات الازمة لإدارة مخاطر
السلامة والصحة في المختبرات.

دليل الشركة المصنعة:
التعليمات والإجراءات والتوصيات التي تقدمها الشركة المصنعة للتأكد من التشغيل
الأمن للمعدات وصيانتها وإصلاحها.

4 الأدوار والالتزامات

4.1 التزامات الجهات الحكومية والمنشآت الخاصة

- إجراء تقييم للمخاطر وتحديد الأخطار وتنفيذ الترتيبات التي من شأنها إدارة المخاطر التي يتعرض لها العمال والطلاب والمعهدون والزوار وغيرهم ممن قد يتأثرون بأنشطة عملهم.
- توفير المعلومات الازمة بشأن الأخطار التي يتضمنها مكان العمل وتدابير التحكم المتعلقة بإدارة المخاطر.
- التأكد من حصول العمال على التدريب والمعلومات ذات الصلة لإدارة المخاطر بشكل يومي، بما في ذلك إمكانية الحصول على مشورة أهل الاختصاص فيما يتعلق بالسلامة والصحة المهنية إذا لزم الأمر.
- الحفاظ على فعالية عملية التواصل مع العمال وتزويد الطلاب والمعهدون والزوار وغيرهم بمعلومات واضحة فيما يتعلق بالمخاطر الجسمية في الموقع.
- التحقق من تنفيذ تدابير التحكم الخاصة بالسلامة والصحة وأنها ستظل مناسبة وفعالة.
- التأكد من فهم العمال لالتزاماتهم المتعلقة بالسلامة والصحة ومعرفة كيفية الحصول على الدعم والمشورة لمساعدتهم في إدارة المخاطر.
- التأكد من الامتثال للتوجيهات ذات الصلة والتي تصدرها وزارة التربية والتعليم في دولة الإمارات العربية المتحدة، وهيئة الشارقة للتعليم الخاص.

- التأكيد من الامتثال للقرار الإداري رقم 17 لسنة 2019 بشأن تنظيم نشاط النقل المدرسي في إمارة الشارقة.
- توفير أحد المتخصصين في مجال السلامة والصحة للتأكد من تنفيذ الجهة لنظام السلامة والصحة المهنية والحفاظ عليه.
- تشكيل لجنة السلامة والصحة المهنية وإدارتها.
- توفير الموارد الكافية لإدارة السلامة والصحة.

4.2 التزامات العامل

- عدم تعريض نفسه أو غيره للخطر.
- اتباع تدابير التحكم الوقائية للتأكد من تنفيذ أنشطة العمل على نحو آمن وتجنب أي مخاطر على صحته.
- التعاون مع صاحب العمل أو من يمثله وتلقي معلومات السلامة والإرشادات والتدريب والالتزام بتعليمات المشرفين.
- الإبلاغ عن أي أخطار أو حوادث أو أنشطة أو عيوب يمكن أن تؤثر على سلامته أو الآخرين من حوله.

4.3 التزامات المتخصص في مجال السلامة والصحة

- التأكيد من تنفيذ معايير نظام السلامة والصحة المهنية وسياساتها وإجراءاتها.
- التأكيد من إجراء تقييم مناسب للمخاطر المرتبطة بالعمليات والأنشطة والمعدات.
- إجراء عمليات فحص دورية للسلامة والصحة المهنية وإصدار تقارير بشأنها.
- حضور اجتماعات لجنة السلامة والصحة المهنية لمناقشة الاستنتاجات التي توصلت إليها التقارير ونتائج عمليات المراقبة والتحقيق في الحوادث ومؤشرات الأداء.
- الإبلاغ عن أي أخطار أو مخاطر أو حوادث وإصدار التقارير اللازمة بشأنها.
- المشاركة في التحقيقات في الحوادث وإصدار التقارير لكشف الأسباب الرئيسية التي أدت لها وتحديد الإجراءات والتدا이ير والإجراءات التصحيحية والوقائية الالزمة لمنع تكرارها مستقبلاً.

4.4 التزامات أعضاء لجنة السلامة والصحة المهنية

- حضور اجتماعات لجنة السلامة والصحة المهنية لمناقشة مسائل السلامة والصحة المهنية وإصدار التقارير والنتائج المتعلقة بعمليات المراقبة ومؤشرات الأداء والمساهمة في تنفيذ الإجراءات التصحيحية والاحترازية المعتمدة.
- الدفع قدماً بتنفيذ معايير النظام والسياسات والإجراءات والتأكد من الامتثال لها.
- تزويد الطالب والعمال والمعهدية وغيرهم بالمعلومات والإجراءات الالزمة.

5 الإرشادات

- ترتبط السلامة والصحة في مجال التعليم بوضع نهج معقول للتأكد من أن تكون المباني آمنة وصحية لكل من

- يستخدمها، وستند هذه الإرشادات إلى إدارة المخاطر التي يتعرض لها العمال والطلاب والمعهدين والزوار وغيرهم.
- تشمل الجهات التعليمية: دور الحضانة والمدارس ومراكز/معاهد التدريب ومراكز الشباب ومراكز التدريب العملي والكليات والجامعات.

يتناول هذا الدليل الإرشادي بعض أنشطة العمل والمخاطر ذات الصلة بالجهات التعليمية، وليس جميعها، وتنطبق جميع أدلة الممارسة المهنية والأدلة الإرشادية على جميع الجهات التي يجب عليها دراستها للتأكد من تنفيذ جميع المتطلبات ذات الصلة بأنشطة العمل التي تجري داخل الجهة المعنية.

5.1 تقييم المخاطر

يجب على الجهات تحديد الأخطار المتعلقة بأنشطة العمل من خلال إجراء تقييم للمخاطر واتخاذ تدابير تحكم فعالة للحد من تعرض الطلاب والعمال والمعهدين والزوار وغيرهم للأخطار، ينبغي أن تراعي عملية تقييم المخاطر العوامل التالية، على سبيل المثال لا الحصر:

- حجم المبني وتوزيعها وموقعها.
- سبل الدخول إلى المبني والخروج منها، بما في ذلك إنزال الوالدين للطلاب واصطدامهم من أمام المبني.
- توفير وسائل النقل المدرسي للطلاب إلى المبني التعليمية ومنها.
- توفير سكن للطلاب.
- الأنشطة التي تتم خارج المبني.
- المتعهدون الذين يقومون بأنشطة الصيانة أو الإنشاء.
- الأخطار الكهربائية.
- المرافق الترميمية.
- حالات الانزلاق والتعثر.
- المواد الخطرة.
- إدارة النفايات.
- التدريب.
- التخطيط لحالات الطوارئ والاستعداد لها.
- المناولة اليدوية وهندسة بيئية العمل.
- الأمهات الجدد والحوامل.
- أصحاب الهمم.

يمكنك العثور على مزيد من المعلومات حول تقييم المخاطر في دليل الممارسة المهني OSHJ-COP-01: إدارة المخاطر والتحكم فيها.

5.2 السلامة في المرافق التعليمية

5.2.1 الدخول والخروج

بعد الدخول إلى المرافق التعليمية والخروج منها بشكل آمن أمرًا أساسياً لتوفير مكان عمل آمن، وتتحمل الجهات التعليمية المسئولية عن المبني بشكل كامل، ويشمل ذلك المناطق المشتركة مثل مواقف السيارات وغيرها من المناطق الخارجية، بما في ذلك: الطرق والممرات والإضاءة ومناطق تخزين النفايات وأبواب الدخول ومناطق الاستقبال والردهات والسلالم والمصاعد، كما أن طرق الخروج تشمل مخارج الطوارئ في المبني.

5.2.2 حالات الانزلاق والتعثر

لابد من التأكد من صيانة جميع المناطق المحددة في البند 5.2.1 فيما يتعلق بالدخول إلى المبني والخروج منه بشكل مناسب والتأكد من أنها لا تشكل مخاطر قد تؤثر على سلامة وصحة العمال والطلاب والمعهدية والزوار وغيرهم من الأشخاص الآخرين، بالإضافة إلى الحفاظ على السلالم والأماكن العامة الأخرى في حالة جيدة ومضاءة بشكل وافي وخالية من أي عوائق ويتم فحصها بانتظام للتأكد من بقاءها في حالة جيدة.

يجب الحفاظ على هذه المناطق خالية من أخطار الانزلاق والتعثر، وأن تحتوي على ترتيبات لمنع السقوط مع إضاءتها بشكل كافٍ في الظروف العادية بالإضافة إلى توفير إضاءة مخصصة لحالات الطوارئ. يجب تنظيف أي تسربات أو انسكابات على الفور ووضع لافتات تحذيرية ظاهرة لحين جفاف المنطقة بشكل تام وزوال خطر الانزلاق.

5.2.3 وسائل النقل

فيما يتعلق بتوفير وسائل نقل للطلاب، يجب على الجهات الحكومية والمنشآت الخاصة الامتثال للقرار الإداري رقم 17 لسنة 2019 بشأن تنظيم نشاط النقل المدرسي في إمارة الشارقة. يجب على الجهة التأكد مما يلي، على سبيل المثال لا الحصر:

- أن يكون مقدمو خدمات النقل ووسائل النقل المستخدمة معتمدين من قبل السلطات المختصة ويلزمون بمتطلبات السلامة والصحة للمواصفة القياسية الإماراتية "المركبات - اشتراطات السلامة في الحافلات المدرسية": والتي تحمل الرقم UAE.S 5012:2020 لتعزيز كفاءة الحافلات المدرسية في دولة الإمارات العربية المتحدة.
- سلامة الحافلات من خلال إجراء فحوصات بصرية دورية قبل الاستخدام، على أن تُجري الفحوصات الدورية والصيانة وفقًا لدليل الشركة المصنعة.
- تتمتع سائقي الحافلات والمشغلي بالكفاءة والتدريب اللازم على المهام الموكلة إليهم وأن يكونوا على دراية بهذه

الواجبات من خلال خصوصهم لبرامج التوعية والتدريب الدوري.

- التزام السائقين بالسرعة القصوى المسموح بها للقيادة على الطريق وداخل حرم المؤسسات واتباعهم لتعليمات القيادة الآمنة في جميع الأوقات.

يتم تعيين المشرف للتتأكد مما يلي:

- إخلاء الحافلات من جميع الطلاب في نهاية كل رحلة.
- قيادة الحافلات بأمان والإبلاغ عن السائقين الذين يخاطرون بسلامة الطلاب.
- الإشراف على الطلاب عند الصعود إلى الحافلات والنزول منها، ومساعدتهم عند عبور الشوارع وعدم السماح للطلاب بالنزول إلا في الأماكن المخصصة لذلك.
- تسليم الطلاب الذين تقل أعمارهم عن 11 عاماً شخصياً إلى والديهم أو ممثليهم الرسميين.
- الحفاظ على الحافلات نظيفة ومكيفة الهواء وفي حالة جيدة ومزودة بحقيقة الإسعافات الأولية وطفيات الحريق التي يتم الاحتفاظ بها وصيانتها جنباً إلى جنب مع توفير تدريبات دورية للسائقين والمشرفين على استخدام هذه المعدات بشكل آمن.

يمكنك العثور على مزيد من المعلومات حول النقل في الدليل الارشادي OSHI-GL-06: المواصلات التي يوفرها صاحب العمل.

5.2.4 السكن

عند قيام الجهات الحكومية والمنشآت الخاصة بتوفير سكناً للطلاب، يجب علهم التأكد مما يلي، على سبيل المثال لا الحصر:

- خصوص السكن، الذي تم تحديده على أن مناسب لسكن الطلاب، إلى تقييم للمخاطر يتم إجراؤه أثناء عملية الاختيار بجانب تنفيذ أي تدابير تحكم محددة قبل أن يشغل الطلاب أماكن السكن.
- مراجعة تقييم المخاطر، مرة واحدة على الأقل سنوياً، وإدخال أي تحسينات ضرورية على تدابير التحكم المطبقة لتقليل المخاطر التي يتعرض لها الطلاب.
- إجراء عمليات فحص شهرية للتأكد من الحفاظ على تدابير التحكم على نحو مناسب.
- إجراء عمليات فحص شهرية للتحقق من أن نظام ومعدات مكافحة الحرائق يتم صيانتها على نحو مناسب.

يمكنك العثور على مزيد من المعلومات حول السكن في الدليل الارشادي OSHI-GL-21: إدارة سلامة المبني.

5.2.5 الرحلات الميدانية

لابد أن يتوافر لدى الجهات التعليمية إجراءات خاصة بتقييم المخاطر التي يتعرض لها الطلاب والعمال، كما يجب إجراء تقييم للمخاطر وإدخال أي تحسينات ضرورية على تدابير التحكم المطبقة قبل الشروع في أي رحلة ميدانية طوال المدة التي تستغرقها. بالإضافة إلى ضرورة الإبلاغ عن الأخطار ومستوى المخاطر التي تم تحديدها إلى جميع المعلمين والعمال والمشرفين على الرحلة الميدانية، ويجب على الجهة القائمة على توفير الرحلات الميدانية التأكد مما يلي، سبيل المثال لا الحصر:

- وضع إجراءات لتغطية جميع الأنشطة الموجودة خارج الموقع.
- وضع إجراءات واضحة للموافقات، بما في ذلك إجراءات الموافقة في التعامل مع المخاطر العالية أو غير العادية لموافقة الجهة.
- تطبيق إجراءات الموافقة على جميع رحلات التنقل، وإجراء تقييم للمخاطر ووضع تدابير تحكم للأخطار المعروفة، بما في ذلك الاستعداد لحالات الطوارئ وتوفير الإسعافات الأولية.
- التأكد من أن جميع المعلمين والعمال مؤهلين لقيادة الرحلات الميدانية، وتُمنح الموافقة على الرحلة الميدانية في حال كانت الجهة واثقة من قدرتها على الاستجابة والتحكم في جميع المخاطر المتوقعة، وقد يكون هناك حاجة لإعادة إجراء التقييم في حال طرأ تغيير بشأن فريق الرحلة الميدانية أو قائمها.
- ربط الموافقات بمراجعة تقييم المخاطر حيث من المحتمل أن تتغير المخاطر في الفترة بين الموافقة وانطلاق الرحلة، حيث قد يستدعي الأمر سحب الموافقة في حال طرأ تغيير على حالة الخطر.

5.2.6 إدارة المتعهدين

بعد التعاقد مع المتعهدين أمراً شائعاً حيثما تكون أنشطة العمل الروتينية وغير الروتينية لازمة، ويمكن أن يتضمن ذلك أنشطة تشتمل على مخاطر كبيرة عند تنفيذها باستخدام معدات خطيرة أو إجراء أنشطة غير روتينية حيث يكون هناك احتمال أكبر للتعرض للضرر في حال لم تتم إدارة عملهم بفعالية.

لكل جهة متطلبات محددة فيما يتعلق بالسلامة والصحة المهنية عند التعاقد مع المتعهدين والتي تتضمن إدارة المخاطر بالنسبة لطلابهم وعمالهم ومتعهديهم وزوارهم وأي شخص آخر قد يتأثر بأنشطة العمل.

يجب أن يتوافر لدى الجهات التعليمية إجراءات لإدارة عمل المتعهدين ويشمل ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- تحديد متطلبات العطاء الخاصة بالسلامة والصحة المهنية.
- اختيار المتعهدين.
- تقييم المخاطر.

- ترسية العقود وتفعيل الموارد.
- إدارة عمل المتعهدين.
- اختتام العقود.

بمجرد انتهاء المتعهد من أداء عمله، يمكن الاستفادة من المراجعة والتعلم من الدروس المستفادة لمعرفة ما إذا كان هناك إمكانية لتحسين أداء السلامة والصحة في المستقبل.

يمكنك العثور على مزيد من المعلومات حول إدارة المتعهدين في دليل الممارسة المهني OSHI-COP-03: إدارة السلامة والصحة المهنية لدى المتعهدين.

5.2.7 السلامة الكهربائية

تتمثل الأخطار الرئيسية المتعلقة بالكهرباء في المرافق التعليمية فيما يلي:

- الصدمات الكهربائية والحرق الناجمة عن ملامسة الأجزاء المتصلة بالكهرباء.
- الإصابة جراء التعرض للتقوس الكهربائي أو الحريق الذي قد تسبب بنشوبه المعدات أو التركيبات الكهربائية المعيبة.
- الانفجار الناتج عن استعمال أي جهاز كهربائي غير سليم أو كهرباء ساقنة مما قد يؤدي إلى اشتعال الأبخرة أو الغبار القابل للاشتعال.

يجب على الجهات التعليمية التأكد من صيانة المعدات والتركيبات الكهربائية بشكل كاف لمنع المخاطر، يجب على مستخدمي المعدات الكهربائية، بما في ذلك الأجهزة المحمولة، إجراء فحوصات بصرية وإزالة المعدات على الفور في الحالات التالية:

- إذا كان القابس أو الموصل تالقاً.
- في حال تم إصلاح الكابل بشريط لاصق أو أنه غير آمن للاستخدام أو أن الأسلاك الداخلية مرئية.
- وجود علامات أو آثار حريق، مما قد يدل على ارتفاع درجة حرارتها عن اللازم.

يجب على الجهة التأكد من أن يقتصر إجراء إصلاحات الأضرار على أحد الأشخاص المؤهلين.

يجب على الجهة أن تضمن فحص المعدات والتركيبات الكهربائية وصيانتها بشكل دوري لتقليل المخاطر الكهربائية، وأن يقتصر القيام بذلك على أحد الأشخاص المؤهلين.

يجب على الجهة تسجيل عمليات الصيانة الكهربائية والاحتفاظ بسجلات لها.

يمكنك العثور على مزيد من المعلومات حول الكهرباء في دليل الممارسة المهني OSHI-COP-05: السلامة الكهربائية في أماكن العمل.

5.2.8 المراقب الرياضية

يجب على الجهات الحكومية والمنشآت الخاصة التأكد من أن جميع المراقب الرياضية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الصالات الرياضية وأحواض السباحة وملعب كرة القدم وملعب كرة السلة، آمنة وصحية بجانب فحصها واصلاحها وصيانتها بصورة منتظمة وأن يتولى أحد المعلمين أو المدربين المؤهلين الإشراف على الطلاب عند استخدامهم للمراقب و/أو المعدات.

5.2.8.1 صالات الالعاب الرياضية

يجب التأكد من أن الصالات الرياضية والأجهزة والمعدات والأدوات الرياضية آمنة تماماً لاستخدام الطلاب، وأن تتضمن لافتات السلامة وارشادات استخدام الأجهزة والمعدات والأدوات الرياضية، بالإضافة إلى توفير الإشراف اللازم على الطلاب عند استخدام صالة الالعاب الرياضية.

5.2.8.2 أحواض السباحة

يجب تزويذ أحواض السباحة عامل إنقاذ مرخص متخصص في الخدمة عندما يكون حوض السباحة قيد الاستخدام، كما يجب توفير إرشادات السلامة باللغتين الإنجليزية والعربية وأي لغة ذات صلة مع مراعاة أن تكون مرئية للمستخدمين، ولابد أن يكون حوض السباحة مجهزاً بمعدات السلامة، كما يجب تأمين حوض السباحة وتقيد إمكانية الوصول إليه في حالة عدم استخدام، ويجب الحفاظ على المراحيض في حالة نظيفة وصحية وتوفير غرف تغيير الملابس ومراقب الاستحمام لإتاحة إمكانية الاستحمام قبل استخدام أحواض السباحة وبعدة.

5.2.9 سلامة المختبرات

في حال كانت المراقب التعليمية مزودة بمختبرات توفر ظروفاً يمكن التحكم فيها وتتيح إمكانية إجراء البحوث العلمية أو التكنولوجية والتجارب والقياسات فيها باستخدام مواد أو معدات خطيرة، يجب على الجهات التعليمية وضع خطة سلامة للمختبرات، والتي تشمل، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- تحديد المتطلبات القانونية.
- تفويض الأدوار والالتزامات، وتحديد الأشخاص المؤهلين لإدارة خطة سلامة المختبرات ومراقبة عملية تنفيذها، وتحديد الشخص أو الأشخاص المسؤولين عن كل مختبر من المختبرات.
- إجراء تقييم للمخاطر، وتوضيح جميع الأخطار الكيميائية والبيولوجية والفيزيائية وغيرها من الأخطار الأخرى.

- التي تتضمنها المختبرات، وتقييم المخاطر المرتبطة بها وتنفيذ تدابير التحكم المناسبة.
- وضع أنظمة عمل آمنة، والتي تتضمن إجراءات عامة ومختبرية خاصة للتعامل مع المواد أو المعدات الخطرة.
 - تزويد جميع مستخدمي المختبر بالمعلومات والتدريب حول الأخطار التي يتضمنها المختبر، وهو ما يمكن اعتباره تدريبياً أولياً ودوره لتجديد المعلومات، والاستعانة بوثائق بيانات السلامة (MSDS) وأي معلومات أخرى يحتاجها المستخدمون إلى معرفتها عند استخدام المواد المسرطنة والسموم التناسلية والمواد ذات السمية الحادة.
 - إجراء الاختبارات الروتينية لمعدات السلامة وفحصها ومعاييرها وصيانتها وإصلاحها في المختبرات على النحو الموصى به في دليل الشركة المصنعة.
 - توفير معدات الوقاية الشخصية ذات الصلة بالأنشطة والعمليات المختبرية.
 - وضع خطة للطوارئ والتواصل مع جميع مستخدمي المختبر بشأن ما ينبغي القيام به في حالة الطوارئ.
 - تقديم إرشادات حول إدارة النفايات الخطرة.

5.2.10 المواد الخطرة

يجب على الجهات التعليمية أن تتأكد من إدارة المخاطر الناتجة عن المواد الخطرة لتقليل المخاطر التي قد تؤثر على سلامة وصحة الطلاب والعمال والمعاهدين والزوار وغيرهم من الأشخاص يجب على الجهة تحديد ما يلي، على سبيل المثال لا الحصر:

- ما هي أنواع المواد الضارة والسبب وراء تصنيفها بأنها ضارة.
- ما هي استخدامات هذه المواد.
- كيف يمكن أن يتعرض الأشخاص للخطر من خلال ما يلي ذكره:
 - استنشاق الغازات أو الأبخرة أو الرذاذ أو الغبار.
 - الامتصاص عن طريق ملامسة الجلد.
 - البلع.
 - ملامسة العينين.
 - اختراق الجلد.

يمكنك العثور على مزيد من المعلومات حول المواد الخطرة في دليل الممارسة المهني OSHJ-COP-11: إدارة المواد الخطرة.

5.2.11 مكافحة الآفات

يجب على الجهات التعليمية اتخاذ التدابير اللازمة لمكافحة الآفات بالإضافة إلى تعيين جهة مرخصة لمكافحة الآفات لإدارة مكافحة الآفات بالنيابة عنها، وحيث يجب على الجهة الإشراف على عمل الجهة المعنية بمكافحة

الآفات للتأكد مما يلي، على سبيل المثال لا الحصر:

- التحكم في استخدام أي مواد كيميائية.
- إجراء مكافحة الآفات في الأوقات التي لا يتواجد فيها الطالب.
- عزل المناطق التي يتم معالجتها لمنع الوصول إليها.
- تهوية المناطق التي يتم معالجتها بشكل كافٍ.
- قيام أحد الأشخاص المؤهلين بتقييم ما إذا كانت المباني آمنة لشاغلها بحيث يمكنهم دخولها مرة أخرى بعد استخدام المواد الكيميائية لمكافحة الآفات.

لا ينص بتاتاً باللجوء إلى طريقة تبخير الآفات للقضاء على الآفات في المرافق التعليمية.
يجب على الجهة تسجيل عمليات مكافحة الآفات والاحفاظ بسجلات لها.

5.2.12 إدارة النفايات

يجب على الجهات التعليمية وضع إجراءات، متوافقة مع متطلبات السلطات المعنية، بشأن إدارة النفايات والخلص منها، كما يجب أن تتوفر لدى الجهة إجراءات بشأن النفايات بشكل عام بشأن كيفية التعامل مع النفايات والتي تشمل:

- طرق جمعها.
- سبل فصلها.
- وسائل تخزينها.
- طرق نقلها.

يمكنك العثور على مزيد من المعلومات حول إدارة النفايات في دليل الممارسة المهني OSHJ-COP-J9-19: إدارة النفايات.

5.3 الصحة المهنية في المرافق التعليمية

تُعد إدارة الصحة المهنية أكثر صعوبة من إدارة السلامة، حيث أن عادة ما يتم تحديد أسباب وعواقب ضعف معايير السلامة على الفور ويمكن التعامل معها سهولة نسبياً، بينما قد يكون تحديد أسباب اعتلال الصحة المرتبطة بالبيئة التعليمية أكثر صعوبة لأن ظهور الأعراض قد يستغرق بعض الوقت، وبالتالي فإن العلاقة بين السبب والنتيجة تصبح أقلوضوحاً.

يجب على الجهات التعليمية بذل قصارى جهدها لوقاية طلابها وعمالها من اعتلال الصحة المرتبط بالعمل في الجهة التعليمية مع الأخذ في الاعتبار الأخطار الصحية التي قد يتضمنها مكان العمل، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

- الاضطرابات العضلية الهيكيلية.

- الإجهاد.
- الضوضاء.
- الاهتزاز.
- الأسبستوس.
- الأمراض المعدية.

يمكنك العثور على مزيد من المعلومات حول الصحة المهنية في دليل الممارسة المهني 14 OSHJ-COP-14: إدارة الأمراض والاعتلالات المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية.

يمكنك العثور على مزيد من المعلومات حول الأسبستوس في دليل الممارسة المهني 20 OSHJ-COP-20: إدارة الأسبستوس.

5.3.1 مراقب الرعاية

يجب على الجهات الحكومية والمنشآت الخاصة توفير مراقب رعاية جيدة للطلاب والعمال والمعهدية والزوار وغيرهم من الأشخاص الآخرين في مكان العمل باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من أي بيئة آمنة وصحية في المراقب التعليمية، ولابد أن تشمل مراقب الرعاية توفير مراقب الغسيل والمراحيض وأماكن الاستراحة وغرف تغيير الملابس ومكان لتناول الطعام والشراب أثناء فترات الراحة.

يمكنك العثور على مزيد من المعلومات حول متطلبات الرعاية في دليل الممارسة المهني 15 OSHJ-COP-15: مراقب رعاية العمال ورعايتهم.

5.3.2 المناولة اليدوية وهندسة بيئة العمل

يجب على الجهات التعليمية حماية العمال من مخاطر المناولة اليدوية، ولابد من اتباع التسلسل الهرمي لتداير التحكم للوقاية من مخاطر المناولة اليدوية وإدارتها:

- تجنب المناولة اليدوية، بقدر الإمكان عملياً.
- تقييم مخاطر إصابة العمال بسبب أي عمليات مناولة يدوية لا يمكن تجنبها.
- تقليل مخاطر إصابة العمال الناجمة عن المناولة اليدوية إلى أدنى حد ممكن عملياً.

هندسة بيئة العمل يقصد بها دراسة بيئة عمل الأفراد بهدف تخفيف الإجهاد البدني وما يتربى عليه من إصابات مرتبطة بالعمل، مثل الإصابات الناتجة عن العمل في وضعيات خاطئة للجسم وغيرها من الاضطرابات العضلية الهيكيلية الأكثر حدة، وهو الأمر الذي يتطلب من الجهة إدارة مخاطر هندسة بيئة العمل من خلال تنفيذ حلول هندسة بيئة العمل الجيدة فيما يتعلق بالمجالات التالي ذكرها، والتي تشمل، على سبيل المثال لا الحصر:

- المناولة اليدوية.

- تصميم المهام.
- تصميم منطقة العمل.
- إدارة يوم العمل.

يمكنك العثور على مزيد من المعلومات حول المناولة اليدوية وهندسة بيئه العمل في دليل الممارسة المهني OSHI-COP-12: المناولة اليدوية وهندسة بيئه العمل.

5.3.3 الأهمات الجدد والحوامels.

يجب على الجهات التعليمية تقييم سلامة وصحة العاملات والطالبات من الأهمات الجدد والحوامels، ويجب على الأهمات الجدد والحوامel إبلاغ الجهة بحالتهن في أقرب وقت ممكن خلال فترة الحمل. يمكنك العثور على مزيد من المعلومات حول الأهمات الجدد والحوامels في الدليل الإرشادي OSHI-GL-27: الأهمات الجدد والحوامels.

5.3.4 أصحاب الهمm

يجب على الجهات توفير الدعم الذي يحتاجه أصحاب الهمm والذي من شأنه أن يؤثر على طريقة أدائهم لعملهم. كما يجب على الجهة أيضًا مراعاة الطلاب أصحاب الهمm. يجب على الجهة إجراء تقييم للمخاطر، مع الالز في الحسبان احتياجات العمال والطلاب أصحاب الهمm باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من التقييم، وتنفيذ أي تغييرات ضرورية في أقرب وقت ممكن.

يمكنك العثور على مزيد من المعلومات حول أصحاب الهمm في دليل الممارسة المهني OSHI-COP-15: مرفاق رعاية العمال وراحتهم.

6 التدريب

يجب إطلاع العمال على الأخطار التي يتضمنها مكان العمل وخططة الطوارئ والأدوار المسندة إليهم فيما يتعلق بالاستجابة لأي حادث يقع، حيث أن توفير المعلومات والتدريب للعمال من شأنه أن يمنحهم المعرفة الازمة حول كيفية الاستجابة لحالات الطوارئ ومناقشة أي مخاوف قد تراودهم.

يجب على الجهات التأكد من تلقي العمال للتدريب الخاص بقواعد السلامة والصحة باللغات وبالصيغة التي يفهمونها، والذي يشمل ما يلي، على سبيل المثال لا الحصر:

- كيفية تقييم المخاطر المرتبطة بعملهم.
- كيفية الوفاء بأدوارهم والتزاماتهم فيما يتعلق بالسلامة والصحة.

- كيفية الاستجابة لحالات الطوارئ.
- كيفية الإبلاغ عن مسائل السلامة والصحة.
- كيفية إجراء تدريبات على الإخلاء بصورة منتظمة.

يجب إجراء تدريب لتجديد المعلومات وتحديثها بشكل منتظم للتأكد من الحفاظ على كفاءة العمال، ويشمل ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- في حال انتهاء صلاحية شهادة التدريب.
- في حالة تحديدها باعتبارها جزء من تحليل الاحتياجات التدريبية.
- حال تحديد نتائج تقييم المخاطر للتدريب باعتبارها إحدى إجراءات التحكم في المخاطر.
- عند حدوث تغير في المتطلبات القانونية.
- في حالة أوصت نتائج التحقيق، الذي تم إجراؤه بشأن الحوادث، بتوفير تدريب لتجديد المعلومات.

يجب على الجهة تسجيل التدريبات المقدمة للعمال بشأن السلامة والصحة المهنية والاحتفاظ بسجلات دقيقة لها. لابد أن يتلقى الطلاب المعلومات والإرشادات والتدريب المناسب بشأن السلامة والصحة المهنية حيالما كان ذلك ضروريًا. يجب على الجهة التأكد من امتلاك المسئعين ومراقبى الحرائق لشهادة تدريب سارية المفعول صادرة عن إحدى جهات التدريب المعتمدة.

يمكنك العثور على مزيد من المعلومات بشأن التدريب في الدليل الإرشادي OSHI-GL-26: التدريب والكفاءة.

7 الاستعداد لحالات الطوارئ والاستجابة لها

يمكن للتخطيط الجيد لحالات الطوارئ أن ينقذ الأرواح وينمّي زيادة حالة الحوادث سوءاً، كما أن خطط الطوارئ، المعنية بالتعامل مع العواقب المترتبة على حالات الطوارئ على نطاق واسع، يمكنها مساعدة العمال على التعامل مع الحوادث الصغيرة التي يمكن مواجهتها على نحو منظم.

تتضمن خطة الطوارئ المفصلة التي تضعها الجهات الحكومية والمنشآت الخاصة للاستجابة لحالة الطوارئ، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- قائمة بالأشخاص المسؤولين عن تنسيق وتنفيذ خطة الطوارئ وتفاصيل واجباتهم المحددة.
- قائمة بالإجراءات الواجب اتخاذها للتصدي لمجموعة متنوعة من حالات الطوارئ، والتي تتضمن، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:
 - النيران.
 - تعرض الطلاب أو العمال لإصابة أو اعتلال خطير.

- ظروف الطقس القاسية.
- الإرهاب.
- آثار أي كارثة قد وقعت في أي من الجهات الأخرى المجاورة.
- الحوادث الخطيرة الأخرى التي تتطلب استجابة لحالات الطوارئ.
- وجود إجراءات مُطبَّقة لإبلاغ عائلات الطلاب أو العمال المتضررين من الحادث.
- إتاحة تفاصيل الاتصال بخدمات الطوارئ.

يمكنك العثور على مزيد من المعلومات حول خطط الطوارئ في دليل الممارسة المهني OSHI-COP-18: الاستعداد لحالات الطوارئ والاستجابة لها.

7.1 السلامة من الحرائق

يجب على الجهات التعليمية التأكد من الوفاء بمتطلبات دليل الإمارات للوقاية من الحرائق وحماية الأرواح والمحافظة عليها، ولابد أن يتضمن هذا الجزء من خطة الطوارئ إجراءات لإدارة السلامة من الحرائق، كما أن من الضروري أن يغطي الجزء الخاص بالسلامة من الحرائق في الخطة ما يلي، على سبيل المثال لا الحصر:

- إجراء تقييم لمخاطر الحرائق، مرة واحدة على الأقل سنويًا، وتنفيذ أي تدابير تحكم محددة لتقليل المخاطر الناجمة عنها.
- إجراء عمليات فحص شهرية للتأكد من صيانة نظام ومعدات مكافحة الحرائق بشكل كاف.
- التأكد من أن العمال المسؤولين عن تنظيم وإجراء التدريبات على السلامة من الحرائق ملمون بالتزاماتهم وواجباتهم.
- تفاصيل مواعيد ومعدل تكرار تدريبات الوقاية من الحرائق.
- خطط الإخلاء المُفصَّلة.
- إجراءات إجلاء أصحاب الهمم.
- تفاصيل نقاط التجمع عند اندلاع أي حريق وكيفية تحديدها.
- موقع العلامات التوجيهية عند اندلاع أي حريق.
- توضيح خطة إخلاء المبني كل من موقع طرق الإخلاء ومعدات مكافحة الحرائق وأدوات الإسعافات الأولية وخطوط خدمات الكهرباء والغاز والمياه.
- الاحتفاظ بسجلات تدريبات الوقاية من الحرائق التي تم إجراؤها مع مراجعة النتائج والإجراءات التصحيحية المتخذة حيالها.
- كيفية إبلاغ إجراءات الإخلاء لجميع الأشخاص المعنيين.

يجب على العمال، الذين لديهم التزامات محددة بشأن السلامة من الحريق، تلقي إرشادات مفصلة حول واجباتهم والتدريب اللازم.

يمكنك العثور على مزيد من المعلومات حول السلامة من الحرائق في دليل الممارسة المهني 18 OSHJ-COP-18: للاستعداد لحالات الطوارئ والاستجابة لها.

7.2 الإسعافات الأولية

لابد أن تحدد خطة الطوارئ بوضوح كيفية تقديم الإسعافات الأولية وصيانة معدات الإسعافات الأولية والإمدادات وكيفية تدريب العمال على استخدامها، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

- موقع معدات الإسعافات الأولية والإمدادات.
- إجراءات التحقق من توافق محتويات صناديق الإسعافات الأولية مع اللوائح.
- الإجراءات الخاصة بوقت تقديم الإسعافات الأولية ومن المسؤول عن الاصطدام بها.
- تحديد الشخص المسؤول عن إجراء الصيانة الدورية لصناديق الإسعافات الأولية.
- أسماء المسعفين وواجباتهم.
- إجراءات التأكد من توافر عدد مناسب من المسعفين المدربين خلال كل مناوبة عمل.

يمكنك العثور على مزيد من المعلومات حول الإسعافات الأولية في دليل الممارسة المهني 16 OSHJ-COP-16: الإسعافات الأولية في مكان العمل.

7.3 العيادات

يجب حضور وتواجد ممرضة متفرغة معتمدة من وزارة الصحة والمؤسسات الطبية في المرافق التعليمية، وفي حالة غيابها، لابد من توفير بديل لها، ويجب أن تحتوي العيادات على جميع المستلزمات والمعدات والأدوات التي تحددها وزارة الصحة والمؤسسات الطبية، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- يجب أن تحتوي العيادة على حقيقة إسعافات أولية.
- يجب أن تكون العيادات مجهزة بمعدات الوقاية الشخصية المطلوبة.
- يجب حفظ الأدوية والأدوات الطبية في مكان مغلق وأمن بعيداً عن متناول الطلاب.
- تسجيل جميع الحوادث والجرح والآلام التي تحدث أثناء اليوم الدراسي في سجل منفصل.
- التأكد من خلو العيادات والممرات من العوائق لتجنب مخاطر التعثر والسقوط.
- الحفاظ على العيادة في حالة نظيفة وصحية مع توفير أنواع جيدة من صناديق النفايات الطبية بأعداد وافية وأن تكون مزودة بالملصقات المناسبة التي تشير إلى محتوياتها، فضلاً عن تنظيفها يومياً من قبل مقدمي الخدمة المتفق عليهم والمعتمدين وفقاً للقوانين واللوائح التي تضعها السلطات المختصة في دولة الإمارات العربية المتحدة.

- إجراء الفحص والصيانة الدورية للتأكد من أن جميع المعدات والأدوات والمواد الطبية آمنة للاستخدام.
- لمزيد من المعلومات حول المرافق التعليمية ومتطلباتها، يرجى الرجوع إلى وزارة التربية والتعليم في دولة الإمارات العربية المتحدة: الإطار العام لنظام إدارة البيئة والسلامة والصحة المهنية في قطاع التعليم؛ النسخة 2.0 لعام 2020 والتحديثات التي تطرأ عليها.

7.4 الحوادث

يجب أن تحدد خطة الطوارئ بشكل واضح كيفية الاستجابة للحوادث التي قد تتسبب في وقوعها أنشطة العمل التعليمي والتحقيق بشأنها والإبلاغ عنها، والتي تتضمن، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- الإجراءات الواجب اتباعها في حالة وقوع أي حادث، بما في ذلك تقديم الإسعافات الأولية واستدعاء خدمات الطوارئ والاتصال بأسر المصابين.
- إجراءات تسجيل المعلومات المتعلقة بجميع الحوادث والاحتفاظ بسجلات لها.
- إجراءات الإبلاغ عن الحوادث داخلياً.
- إجراءات الإبلاغ عن الحوادث خارجياً إلى هيئة الوقاية والسلامة في حكومة الشارقة والسلطات الأخرى المختصة.
- أي إجراءات مطلوبة من هيئة الشارقة للتعليم الخاص للمنشآت التي تشرف عليها.

يمكنك العثور على مزيد من المعلومات حول الإبلاغ عن الحوادث في OSHJ-COP-17: الإبلاغ عن الحوادث والتحقيق فيها.

8 المراجع

OSHJ-COP-01: إدارة المخاطر والتحكم فيها

OSHJ-COP-03: إدارة السلامة والصحة المهنية لدى المعهدية

OSHJ-COP-05: السلامة الكهربائية في أماكن العمل

OSHJ-COP-11: إدارة المواد الخطرة

OSHJ-COP-12: المناولة اليدوية وهندسة بيئية العمل.

OSHJ-COP-14: إدارة الأمراض والاعتلالات المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية

OSHJ-COP-15: مرافق رعاية العمال و Rahatihem

OSHJ-COP-16: الإسعافات الأولية في مكان العمل

OSHJ-COP-17: الإبلاغ عن الحوادث والتحقيق فيها

OSHJ-COP-18: الاستعداد لحالات الطوارئ والاستجابة لها

OSHJ-COP-19: إدارة النفايات

OSHJ-COP-20: إدارة الأسبستوس

OSHJ-GL-06: المواصلات التي يوفرها صاحب العمل

OSHJ-GL-21: إدارة المباني

OSHJ-GL-26: التدريب والكفاءة

OSHJ-GL-27: الأهمات الجدد والحوامل

وزارة التربية والتعليم في دولة الإمارات العربية المتحدة: الإطار العام لنظام إدارة البيئة والسلامة والصحة المهنية في قطاع التعليم، النسخة 2.0 لعام 2020.

القرار الإداري رقم 17 لسنة 2019 بشأن تنظيم نشاط النقل المدرسي في إمارة الشارقة.